

قانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٨٣

بفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان
عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ١١٢٨٢٠٠ جنيه (مليون ومائة وثمانية وعشرون ألفاً ومائتا جنيه) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقاً لتالي :

أولاً - الاستخدامات الحارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الحارية بالأبواب الثاني - نفقات حارية وتحويلات حارية - عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ١١٢٨٢٠٠ جنيه (مليون ومائة وثمانية وعشرون ألفاً ومائتا جنيه) .

ثانياً - الإيرادات الحارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الحارية بالأبواب الثاني - الإيرادات الحارية والتحويلات الحارية - عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ١١٢٨٢٠٠ جنيه (مليون ومائة وثمانية وعشرون ألفاً ومائتا جنيه) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذي القعدة سنة ١٤٠٣ (٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك